

بحار الأنوار

[85] يحسن ارتكابه، كأكل القاذورات والزنا بالجارية القبيحة، ويطلق أيضا الهوى على اختيار ملة أو طريقة أو رأي لم يستند إلى برهان قطعي أو دليل من الكتاب والسنة كمذاهب المخالفين، وآرائهم وبدعهم، فانها من شهوات أنفسهم ومن أوهامهم المعارضة للحق الصريح، كما دلت عليه أكثر الآيات المتقدمة. فذم الهوى مطلقا إما مبني على أن الغالب فيما تشتهيه الانفس أنها مخالفة لما ترتضيه العقل أو على أن المراد بالانفس النفس المعتادة بالشر، الداعية إلى السوء والفساد، ويعبر عنها بالانفس الامارة كما قال تعالى: " إن النفس لامارة بالسوء إلا ما رحم ربي " (1) أو صار الهوى حقيقة شرعية في المعاصي والامور القبيحة التي تدعو النفس إليها، والآراء والملل والمذاهب الباطلة التي تدعو إليها الشهوات الباطلة، والالوهام الفاسدة، لا البراهين الحقّة. " فليس شئ أعدى للرجال " لان ضرر العدو على فرض وقوعه راجع إلى الدنيا الزائلة، ومنافعها الفانية، وضرر الهوى راجع إلى الآخرة الباقية. " وحصائد ألسنتهم " قال في النهاية: فيه وهل يكب الناس على مناخرهم في النار إلا حصائد ألسنتهم أي ما يقطعونه من الكلام الذي لاخير فيه، واحداثها حصيدة، تشبيها بما يحصد من الزرع، وتشبيها للسان وما يقطع من القول بحد المنجل الذي يحصد به، وقال الطيبي: أي كلامهم القبيح كالكفر والقذف والغيبة وقال الجوهري: حصدت الزرع وغيره أحصده وأحصده حصدا والزرع محصود وحصيد وحصيدة، وحصائد ألسنتهم الذي في الحديث هو ما قيل في الناس باللسان وقطع به عليهم. 18 - كا: عن العدة، عن البرقي، عن أبيه، عن عبد الله بن القاسم، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يقول الله عز وجل: وعزتي وجلالي وكبريائي ونوري وعلوي وارتفاع مكاني لا يؤثر عبد هواه على هواي إلا شئت عليه أمره ولبست عليه دنياه، وشغلت قلبه بها، ولم اوتّه

(1) يوسف: 53.